محاضرة- تفسير المعاهدات1

المعاهدة بمثابة التشريع الذي يتضمن نصوص قانونية، وبالتالي فالمقصود من تفسيرها هو الوقوف على المعنى الذي تتضمنه نصوصها وتحديد نطاق النصوص الغامضة او المبهمة. ويثير تفسير المعاهدات نقطتين أساسيتين تتعلق بتحديد (السلطة المختصة بالتفسير، ووسائل التفسير)

أولاً: السلطة المختصة بالتفسير

تفسير المعاهدة يمكن ان يثار على الصعيد الدولي أو على الصعيد الداخلي.

1. التفسير على الصعيد الدولي

أي على صعيد العلاقات بين الدول الاطراف في المعاهدة. وللتفسير هنا طريقتين:

أ. **التفسير باتفاق الدول الأطراف**، وذلك اما صراحة بعقد اتفاق تفسيري يتخذ شكل اتفاق مبسط او بتبادل الكتب او المذكرات او بروتوكول يلحق بالمعاهدة.

ب. **عن طريق القضاء الدولي**، في حالة عدم توصل الدول الاطراف الى اتفاق على التفسير، فإن ذلك يؤدي الى نشوء نزاع دولي يمكن تسويته بكافة وسائل تسوية المنازعات الدولية، وبصورة خاصة بالوسائل القضائية من خلال عرض الخلاف على التحكيم او محكمة العدل الدولية. والعلة في ذلك، ان المنازعات المتعلقة بتفسير المعاهدات تعتبر منازعات قانونية وتدخل بالتالي في صميم اختصاص القضاء الدولي وهذا ما أكده عهد عصبة الأمم والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية في المواد 13 و36 على التوالي.

2. التفسير على الصعيد الداخلي

ويكون التفسير بطريقتين أيضاً:

أ. **بواسطة السلطة التنفيذية:** والمقصود هنا ان الجهاز الذي عقد المعاهدة هو الذي يختص بتفسيرها *إما بناء* "على طلب الطرف الثاني" *او* "عن طريق الاحالة اليها من المحاكم الداخلية" . ويجدر الإشارة ان فرنسا كثيرة الاستعمال للتفسير بواسطة السلطة التنفيذية كثير الاستعمال.

ب. **بواسطة السلطة القضائية:** ان معظم الدول لا تسمح لمحاكمها الداخلية وقضاتها بتفسير المعاهدات **إلا** في حالات الفصل في الدعوى المطروحة أمامها والمتعلقة بمصالح الأفراد. **والعلة** من عدم السماح، هو ما قد يؤدي إليه تفسير القضاء الداخلي من تدخل في اعمال الحكومة أو انتقاد الدول الاجنبية ولو بصورة غير مباشرة.